

بغية الطلب في تاريخ حلب

. @ 1507 @

إسحق بن محمد الطرسوسي .

حدث عن حميد بن ثور روى عنه الحسين بن منصور المصيصي .

قرأت في كتاب فضائل الصحابة جمع الشيخ أبي القاسم عمر بن علي المعروف بالديلمي عن شيوخه حدثنا محمد بن موسى المعروف بجابار الواعظ بأبهر سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة قال حدثنا الحسين بن منصور المصيصي عن إسحق بن محمد الطرسوس عن حميد بن ثور عن محمد بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن خالد بن سليمان عن زيد بن وهب عن ابن عيينة عن اسماعيل السدي عن أبي موسى الأشعري قال دخل الحسن والحسين رضوان الله عليهما على معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه في إمارته وكان قد تصدق معاوية على المهاجرين والأنصار أربعمائة ألف دينار فأمر خازنه أن يعطي الحسن والحسين مثلما أعطى المهاجرين والأنصار فأخرج أربعمائة ألف دينار وأعطاهما .

إسحق بن محمود الجراح .

أبو يعقوب الملطي سمع أبا العباس الأصم وأبا عروبة الحسين بن أبي معشر الحراني روى عنه الحاكم أبو عبد الله الحافظ .

أنبأنا أبو بكر عبد الله بن عمر بن علي القرشي وعبد الرحمن بن عمر بن الغزال قالا أخبرنا أبو الخير القزويني قال أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر الشامي أن أبوي عثمان الصابوني والبحيري وأبوي بكر البيهقي والبحيري كتبوا إليه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال أخبرنا إسحق بن محمود الملطي قال حدثنا أبو عروبة قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو قال حدثنا زهير عن أبي إسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي أنه قال أن الوتر ليست كفريضة الصلاة ولكنها سنة منها النبي صلى الله عليه وسلم وليس ينبغي لأحد من المسلمين أن يبدلها . قال أبو عبد الله الحافظ إسحق بن محمود بن الجراح أبو يعقوب الملطي